

الجمهورية التونسية
وزير التعليم العالي
وأبحاث العلم



منشور عدد: ٢٠٢٣/١٢

تونس في ١٧ ماي ٢٠٢٣

إلى السيدات والسادة:

- رؤساء الجامعات

- عمداء ومديري مؤسسات التعليم العالي

- المديرين العامين لمراكم ومعاهد البحث

- المدير العام للدراسات التكنولوجية

- المديرين العامين للدواوين الخدمات الجامعية

الموضوع: حول حوكمة التصرف في المباني والفضاءات الجامعية وترشيد استهلاك الطاقة والمياه.

تحية طيبة، وبعد،

في إطار مزيد إرساء حوكمة التصرف في المباني والفضاءات الجامعية وترشيد استهلاكها بهدف ضمان استدامتها والتقليل من نفقات التهئيات الكبرى المنجرة عن تراكم الإخلالات وعدم التدخل الفوري لإنجاز الإصلاحات من جهة والضغط على نفقات استهلاك الطاقة والمياه من جهة أخرى، وسعياً لتعزيز تطبيق الإجراءات المنصوص عليها بالمناشير السابقة المتعلقة خاصة بالتصرف في المباني والعمل على الاقتصاد في الطاقة والمياه، يجدر التذكير بما يلي:

I. هيئة وصيانة المباني

- 1- يتعين على كل مؤسسة أن تتحصل على الموافقة المسبقة من قبل المصالح المختصة بالوزارة (الإدارة العامة للبنيات والتجهيز) قبل إنجاز أشغال بناء أو تهيئه أو تهذيب أو أي أشغال لها صلة بالبنية التحتية أو بتغيير صبغة ووظيفة الفضاءات.
- 2- يتعين ضبط رزنامة الصيانة الوقائية مع مسك دفتر الصيانة الخاص بالمؤسسة وتدوين كل التدخلات (صيانة وقائية وعلاجية) المنجزة من طرف مصالحها الفنية أو في إطار عقود الصيانة المبرمة، مع الحرص على القيام بأشغال الصيانة الدورية لمختلف الشبكات الفنية بالبنيات على غرار شبكات الكهرباء والغاز والتسمين والتبريد وتصريف المياه...
- 3- يتعين تفقد وصيانة أجهزة الحماية من الحرائق خاصة الشبكة الخاصة بجنيفيات الإطفاء "Robinets d'incendie armés" ومراقبة صلوحية قوارير الإطفاء وتحديد محتواها عند الضرورة.
- 4- يتعين تحبب الربط العشوائي للتجهيزات الجديدة ذات القدرة كهربائية المرتفعة (مكبات هواء فردية، تجهيزات علمية...) والاستعانة بمحظّين لاتخاذ الإجراءات اللازمه فيخصوص ليتسنى احترام المعايير الفنية المعول بها.
- 5- يتعين تنظيف أسطح البنيات وحماية عزل السطوح بالطلاء اللازمه وجهر شبكات تصريف مياه الأمطار قبل موسم الأمطار وكذلك شبكات تصريف المياه المستعملة مع القيام بالتّدخلات اللازمه للإصلاح في الإبان.
- 6- إيلاء جانب النظافة الأهمية اللازمه سواء للفضاءات الداخليّة أو الخارجيّة وخاصة المناطق الخضراء وتقادي تراكم الأثاث والمعدّات التي زال الانتفاع بها سواء بالفضاءات الخارجيّة أو الفضاءات الداخليّة غير المعدّة للتخزين، على غرار الأروقة والممرات، والعمل على التسريع في إجراءات التفويت فيها.

7- يتعين على كل مؤسسة الحرص على حسن التصرف في المواد الخطرة والنفايات المنجرة عنها وفق النصوص القانونية والتراخيص المعول بها في الغرض.

II. ترشيد استهلاك الطاقة والمياه

1- يتعين على كل مؤسسة التقيد بالإجراءات الهدافة إلى ترشيد استهلاك الطاقة على غرار تركيز الفوانيس والتجهيزات المقتضدة للطاقة

2- تطبيق مبدأ الرصانة الطاقية المتمثل خاصة في إحترام آجال تشغيل تجهيزات التسخين والتبريد وضبط درجة الحرارة على الدرجات الموصى بها صيفاً وشتاءً والحرص على إطفاء الأنوار والتجهيزات عند انتهاء حصر العمل حسب وظيفة البناء.

3- العمل على مزيد توعية كل رواد المؤسسة خاصة الطلبة والإطار الإداري والعملة من أهمية الاقتصاد في الطاقة والمياه.

4- يتعين على كل مؤسسة مزودة بمحول كهربائي متابعة استهلاك الكهرباء وذلك بالاطلاع على الفواتير شهرياً، وفي حال وجود خطايا، إتخاذ الإجراءات لتفاديها بالصيانة أو بمراجعة العقود المبرمة مع الشركة التونسية للكهرباء والغاز في حال تباين قيمة القدرة القصوى المطلوبة طيلة السنة مع قيمة القدرة المكتسبة المنصوص عليها بالعقد ومراجعة هذه الأخيرة نحو التخفيض.

5- يتعين على كل مؤسسة ترشيد استهلاك الماء بمواصلة تركيز التجهيزات المقتضدة للماء . والعمل على صيانة القنوات وإصلاح مواضع تسربات المياه في الإبان لما تسببه هذه التسربات من إهدار كبير للمياه وإرتفاع كلفة الاستهلاك ومن إحداث إخلالات على هيكل البناء ونخص بالذكر ضرورة صيانة أجهزة طرد المياه بالوحدات الصحية وتغييرها عند الإقتضاء "Les chasses d'eau avec réservoirs ou avec robinets temporisés" بإعتبارها العنصر الأكثر إستهلاكاً للمياه في مؤسساتنا.

6- يتعين اعتبار مستحقات المستلزمين العموميين مصاريف إلزامية والعمل على خلاص فواتير إستهلاك المؤسسة من كهرباء وغاز و المياه وإتصالات في الإبان لتجنب قطع التزويد بالمرافق العمومية و تعطيل طلبات الربط الجديدة على غرار ربط المحطات الفولطاوضوئية.

7- ترشيد إستعمال سيارات المصلحة وصيانتها لتفادي الإستهلاك المشط للوقود و تكوين السوق على السياقة الاقتصادية.

III. ترشيد إستغلال الفضاءات

تبعاً لتراجع عدد الطلبة بعديد المؤسسات و بهدف حسن التصرف في الممتلكات العمومية يستوجب ترشيد التصرف في البنية التحتية المتوفرة بالمؤسسات الجامعية وذلك بالعمل على الاستغلال الأمثل للفضاءات والتّجهيزات بمختلف المؤسسات خاصة التي شهدت تراجع عدد طلبتها و تكين المؤسسات الجامعية المجاورة، التي تعرف إكتضاضاً أو التي تعمل في بنايات مسوجة، من المساكنة والإستغلال المشترك للفضاءات والتّجهيزات المتوفرة.

لذا، ونظراً لأهمية الموضوع، فالمطابق منكم السهر على تنفيذ مقتضيات هذا المنشور بكل دقة.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

مُنْصِّفْ بُوكْثِيرْ